[304] وكل ما وافق ذلك من القبيح، وكذب من قال: إنه معنا وهو متعلق بفرع غيرنا (1). 16 - كنز: محمد بن العباس عن ابن عقدة عن محمد بن فضيل عن أبيه عن النعمان عن عمرو الجعفي (2) عن محمد بن إسماعيل بن عبد الرحمان الجعفي قال: دخلت أنا وعمي الحصين بن عبد الرحمان على أبي عبد الله فسلم عليه فرد عليه السلام وأدناه، وقال: ابن من هذا معك ؟ قال: ابن أخي إسماعيل، قال: رحمه الله وتجاوز عن سيئ عمله كيف مخلفوه ؟ قال: قال: نحن جميعا بخير ما أبقى الله لنا مودتكم قال: يا حصين لا تستصغر مودتنا فإنها من الباقيات الصالحات، فقال: يابن رسول الله ما أستصغرها ولكن أحمد الله عليها (3). 17 - كنز: محمد بن العباس عن الحسين بن أحمد المالكي عن محمد بن عيسى عن يونس عن سعدان بن مسلم عن ابن تغلب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام وقد تلاهذه الآية: (وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون) يا أبان هل ترى الله سبحانه طلب من المشركين زكاة أموالهم وهم يعبدون معه إلها غيره، قال: قلت: فمن هم ؟ قال: ويل للمشركين الذين أشركوا بالامام الاول ولم يردوا إلى الآخر ما قال فيه الاول وهم به كافرون. وروي عن محمد بن بشار أيضا باسناده عن ابن تغلب مثله (4). بيان: على هذا التأويل يكون المراد بالزكاة أداء ما يوجب طهارة الانفس من الشرك والنفاق وتنمية الاعمال وقبولها من ولاية أهل البيت عليهم السلام وطاعتهم.

---

(1) كنز الفوائد 2 و 3: (2) في المصدر: عن نعمان بن عمرو الجعفي. (3) كنز الفوائد: 146. (4) كنز الفوائد: 279، والاية في فصلت: 6 و 7.